مجلة التطوير العلمي للدراسات والبحوث
Journal of Scientific Development for Studies and Research (JSD)
P- ISSN 2709-1635 E-ISSN 2958-7328

المجلد 4 / العـدد: 15 (2023)، Volume 4, Issue 15
ص 311– 323

قراءة لسانية في التطور الدلالي لمصطلحات الخطاب المسجدي في الجزائر

د.جيلالي فاسي
جامعة بومرداس (الجزائر)

A linguistic reading in the semantic development of the terminology of mosque discourse in Algeria

Dr. Djilali FACI
https://orcid.org/0009-0003-7133-6521
Boumerdes University (Algeria), d.faci@univ-boumerdes.dz

تاريخ الاستلام: 2023/07/18 تاريخ القبول: 2023 /08/10 تاريخ النشر: 2023 /09/01

ملخص:

تهدف هذه المداخلة إلى تشخيص الحمولة اللغوية التي يحفل بها الخطاب المسجدي باعتباره مدوّنة لسانية تفرض على الباحثين تأمّل مصطلحاتها وإحالاتها التداولية، ذلك لأن منطق التفاعل الحجاجي في هذا الخطاب يُلزمنا بدراسة البنية اللسانية المؤسسة لمصطلحاته، فتواصلية الخطاب الديني جعلته حافلا إلى حدّ التميّز بطاقات تداولية لم يحفل بها أيّ خطاب آخر، كما نجد أنفسنا ملزمين بتحليل بنية الخطاب المسجدي وأنساقه المكوّنة له ودلالاته وإحالاته المعرفية؛ لأنّه شُحن في عصرنا الحالي بحمولات مختلفة في ظلّ التطوّر الثقافي وتدفّق المعلومة الدينية من كلّ جهة؛ الأمر الذي شتّت الإدراك الإيجابي لمصطلحات الخطاب المسجدي والوعي بمختلف الدلالات.

وبناءً على ذلك، فإن واجب الباحث اليوم هو الاهتمام بالبنية اللغوية للخطاب المسجدي ومصطلحاته، فهذا الخطاب هو قبل كلّ شيء خطاب لغة وبلاغة وسرد وحجاج وتفسير يهدف إلى غاية معيَّنة ذات فروع دينية وسياسية واجتماعية وإعلامية في آن واحد.

كلمات مفتاحية: مصطلحات الخطاب المسجدي، التطور الدلالي، المتلقي، المحور التعاقبي، المحور الآني.

Abstract:

This presentation aims at diagnosing the semantic that the mosque discourse is filled with as a linguistic corpus which imposes on researchers to consider its terminology and its pragmatic references, since the logic of interaction in this discourse compels us to study the linguistic structure of its terminology, the continuity of the religious discourse made it full of deliberative energies that no other discourse had. We also find ourselves obligated to analyze the structure of the mosque discourse, its constituent formats, its semantics, and its cognitive references. For it carries, in our present era, different loads in light of the cultural development and the religious information flowing from every angle. This deflected the positive perception of the terminology of mosque discourse and the awareness of its various significance.

Accordingly, the duty of the researcher today is to focus on the linguistic structure and the terminology of the mosque discourse, as it is above all a

discourse of language, rhetoric, narration, argumentation, and interpretation that aims at a specific end with religious, political, social, and mediatic branches simultaneously.

Keywords: Mosque discourse terminology, semantic development, receiver, diachronic axis, synchronic axis.

مقدمة:

جاء الخطاب الحامل للرسالة السماوية الخاتمة بلسان عربي مبين، فكانت ألفاظه مستعملةً في معانيها اللغوية، وجاريةً على قوانين الوضع والاستعمال المعروفة عندهم، فلقد ذكر الإمام الشاطبي (ت790هـ) "أَنَّ الشَّرِيعَةَ عَرَبِيَّةٌ، وَإِذَا كَانَتْ عَرَبِيَّةً؛ فَلَا يَفْهَمُهَا حَقَّ الْفَهْمِ إِلَّا مَنْ فَهِمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ حَقَّ الْفَهْمِ؛ لِأَنَّهُمَا سِيَّانِ فِي النَّمَطِ مَا عَدَا وُجُوهَ الْإِعْجَازِ، فَإِذَا فَرَضْنَا مُبْتَدِئًا فِي فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ مُبْتَدِئٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ مُتَوَسِّطًا؛ فَهُوَ مُتَوَسِّطٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، وَالْمُتَوَسِّطُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ النِّهَايَةِ، فَإِنِ انْتَهَى إِلَى دَرَجَةِ الْغَايَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَانَ كَذَلِكَ فِي الشَّرِيعَةِ" (الشاطبي، 1417هـ).

ومن قبله الإمام الشافعي (ت204هـ) الذي يقرر في رسالته بعد أن يسوق هذه الآيات: ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ [الشعراء، 192-195] وقوله سبحانه:﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ﴾ [الرعد، 37] وقوله تعالى:ٌ ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾[الزمر، 28] أن الله سبحانه وتعالى "أقام حجته في كتابه، بأن كتابه عربي في كل آية ذكرناها، ثم أكَّد ذلك بأن نفى عنه –جلَّ ثناؤُه– كلَّ لسانٍ غير لسان العرب في آيتين من كتابه فقال تبارك وتعالى:﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ۗ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾ [النحل، 103] وقال: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ﴾[فصلت، 44]" (الشافعي، الرسالة، 1357هـ) ليتبعه بتقرير هذا المبدأ وهو: "أنه لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتابة أحد جهل معه لسان العرب وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرقها، ومن علمه انتفت عن الشبه التي دخلت على جهل لسانه" (الشافعي، الرسالة، 1357هـ).

وقد أخذ الخطاب المسجدي مكانته لتعلقه بالخطاب الشرعي والتكليفي واستمداده منه، فكان من الضروري مراعاة القواعد التي قررها المشتغلون بدراسة الخطاب الشرعي وفق مقتضيات علوم اللسان، وهذا البحث إسهامٌ في جانب يسير من هذا الجهد يرُوم تحليلَ مستويات الخطاب المسجدي.

المبحث الأول

ضبط المفاهيم

في إطار تناولنا لموضوعٍ يتعلق بالخطاب المسجدي، فإنَّه من الضروري تفكيكه إلى الخطاب والمسجد، وإذا شئنا البدء بمصطلح المسجد –لقلة الحديث فيه– فإننا نعرفه بأنه الموضع الذي يسجد فيه، وكل موضع يتعبد فيه فهو مسجد. أما الجامع فهو نعت للمسجد، ونُعِتَ بذلك لأنه علامةُ الاجتماع، وفي الصدر الأول كانوا يقتصرون على كلمة "مسجد"، ثم صنَّفوا فقالوا "المسجد الجامع"، وأحيانا يضيفونها إلى الصفة فيقولون "مسجدُ الجامع"، ثم تجوَّز الناس واقتصروا على الصفة فقالوا للمسجد الكبير الذي تصلى فيه الجمعة وإن كان صغيراً "الجامع"، لأنه يجمع الناس لوقت معلوم.

وأمَّا الخطاب، فقد جرى تناوله في التراث العربي إذ يقول ابن فارس (ت395هـ): "الخاء والطاء والباء أصلان: أحدهما الكلام بين اثنين، يقال خاطبه يخاطبه خطابا، والخُطبة من ذلك..." (ابن فارس، 1399هـ)، ويرى ابن منظور (ت711هـ) أن "الخطاب والمخاطبة مراجعةُ الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا، وهما يتخاطبان" (ابن منظور م.، لسان العرب)، وقد يبدو من هذا النقل أن معنى الخطاب عند العرب مرتبطٌ بالكلام، ولكن من ناحية أخرى فإن الخطابة لها مكانتها باعتبارها ارتبطت باللغة وتغيير المواقف والتأثير في الآخرين، وقد استمدّت مكانتها في العهد الجاهلي من سلطة القبيلة، إلا أنّه مع مجيء الإسلام استمدّت سلطة التأثير من نصوصه المقدسة المتمثلة في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ولهذا تدلّ أيضا على معنى ما قال ابن منظور: "الخطب: الشأن والأمر" (ابن منظور م.، لسان العرب).

وفي التنزيل عند ذكر أوصاف نبي الله داود عليه السلام: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ [سورة ص، 20] وفصل الخطاب هو بلاغة الكلام وجمعه للمعنى المقصود بحيث لا يحتاج سامعه إلى زيادة تبيان (ابن عاشور). وأوضح الفخر الرازي (ت604هـ) الفروق الفردية التي تجعل الناس يتفاوتون في تبليغ مقاصدهم، فهم مختلفون في مراتب القدرة على التعبير عما في الضمير، فمنهم من يتعذر عليه إيرادُ الكلام المرتَّب المنتظم، فيكون كلامه مختلطا فيه اضطراب، ومنهم من يتعذر عليه الترتيب من بعض الوجوه، ومنهم من يكون قادرا على ضبط المعنى والتعبير عنه إلى أقصى الغايات، وكل من كانت هذه القدرة في حقه أكمل كانت الآثار الصادرة عن النفس النطقية في حقه أكمل، وكل من كانت تلك القدرة في حقه أقل كانت تلك الآثار أضعف. (الرازي، 1401هـ).

ولتوقُّف معرفة الحكم الشرعي على معرفة معنى الخطاب، اهتم الآمدي (ت631هـ) ببيان حدّ الخطاب بقوله: "قيلَ فيه: هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي يَفْهَمُ الْمُسْتَمِعُ مِنْهُ شَيْئًا، وَهُوَ غَيْرُ مَانِعٍ، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْكَلَامُ الَّذِي لَمْ يَقْصِدِ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ إِفْهَامَ الْمُسْتَمِعِ، فَإِنَّهُ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنَ الْحَدِّ وَلَيْسَ خِطَابًا. وَالْحَقُّ أَنَّهُ اللَّفْظُ الْمُتَوَاضَعُ عَلَيْهِ الْمَقْصُودُ بِهِ

إِفْهَامُ مَنْ هُوَ مُتَهَيِّئٌ لِفَهْمِهِ ، فَاللَّفْظُ: احْتِرَازٌ عَمَّا وَقَعَتِ الْمُوَاضَعَةُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَرَكَاتِ وَالْإِشَارَاتِ الْمُفْهِمَةِ. والْمُتَوَاضَعُ عَلَيْهِ: احْتِرَازٌ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ الْإِفْهَامُ: احْتِرَازٌ عَمَّا وَرَدَ عَلَى الْحَدِّ الْأَوَّلِ" (الآمدي ، 1402هـ).

فمتطلباتُ الخطاب واضحةٌ في هذا التعريف وهذه التقييدات الواردة فيه: كضرورة بنائه من صميم اللغة المتواضع عليها، والقصدية في الإفهام، فضلا عن وجود المخاطِب والمخاطَب.

أما في الدرس اللساني الغربي، فمن تعريفات الخطاب ما قدّمه اللساني الفرنسي إيميل بنفينستْ (Émile Benveniste) (ت1976م) في قوله: "كلُّ تلفّظ يفترض متحدثا وسامعا يكون للطرف الأول نية التأثير في الطرف الثاني بشكل من الأشكال"(Benveniste, 1966) ، فالخطاب هو الملفوظ الموجه إلى الغير بغرض إفهامه قصدًا ما والتأثير فيه، وهذا ما يَتّفق مع النظرة العربية. ويوجد جانبٌ آخر يميل إلى الدّرس اللساني الحديث باعتبار الخطاب ما يتجاوز الجملة، وبتعدّد التخصّصات التّي ينتسب إليها الباحثون تعدّدت المفاهيم المقدمة لمصطلح الخطاب.

وقد حدث خلطٌ في بعض الأحيان بين مفهومي الخطاب والنص، والحقُّ أنّ هناك فرقا بينهما: فالخطاب يزيد على النص بالتواصل والتفاعل بين طرفين، ويكون مُوجَّها من المتكلم إلى المتلقي لإفهامه قصده من الخطاب صريحا مباشرا. أمّا النص فهو اللَّفظ المحفوظ في شكلٍ ثابت، فإذا كان موجَّها جاز أن يصل إلى مستوى الخطاب، وإن كان مدوَّنا للحفظ فإنه يبقى نصا لا يصل إلى درجة الخطاب. فكلُّ خطاب نصٌّ وليس كل نص خطابا، فالتواصل هي النقطة الفارقة بين الخطاب والنص الذي يستوجب لحدوثه مخاطَبا ومخاطِبا يتناوبان الحديث.

ويعني هذا أنّ مفهوم الخطاب قد تطوّر من المجال اللغوي إلى المجال الاجتماعي، وخصوصاً إيجاد العلاقة بين الخطاب والسلطة، ومن أهمّ من تناول هذه العلاقة الفيلسوف الفرنسي ميشيل فوكو (Michel Foucault) (ت1984م) حيث يقول في كتابه "أركيولوجيا المعرفة": "وعلى هذا النحو لا يبقى الخطاب، كما اعتقد الموقف التفسيري كنزاً مليئاً لا ينفد...، بل إنّه سيغدو ثروة متناهية، ومحدودة ومرغوبة ومفيدة لها قوانين ظهورها، وأيضا شروط تملّكها واستثمارها" (Foucault).

فمن خلال فوكو يتبين لنا أنّ الخطاب لم يعد لغة مجردة فقط، وإنّما تتخلل معانيه علاقاتُه بالظواهر الاجتماعية وخصوصا السلطة، لأنّ الخطاب هو علاقة اجتماعية بين فرد أو بين أفراد آخرين، قصد التأثير عليهم، وإكسابهم معايير وقيما اجتماعية، وهذا التأثير في حدّ ذاته سلطة. ولعلَّ هذا الاتجاه هو امتداد لفكرة اعتبار اللغة ظاهرة اجتماعية مثلما قررها في محاضراته اللساني السويسري فرديناند دي سوسير (Ferdinand de Saussure) (ت1913م).

ويزداد استثمار الخطاب وتزداد نسبة قرّائه وعمق معانيه في المجال الشرعي على وجه الخصوص، وتستخدمه المؤسسات الدينية كثيرا، ولهذا فإنَّ أنسب ما يساعد في التواصل مع المتدينين هو الخطاب.

وفي الإسلام يتجسَّد الخطاب في خطبة الجمعة المرتبطة بالمسجد الذي كان –وما يزال– مركز تفاعل اجتماعي للمسلمين، بالتقائهم كلّ مرّة في المسجد لأداء صلاة الجمعة، والخطبة أهمُّ جزء فيها، بالإضافة إلى التقائهم في اليوم خمس مرات، وما يصاحب ذلك من إلقاء دروس أو استفتاء الإمام؛ ممّا يدل على أنّ الخطاب المسجدي هو "كلّ ما يقدّمه المسجد من أعمال علمية تتمّ صياغتها لغويا من خطبة الجمعة إلى درس الجمعة إلى الدروس المختلفة المتعلقة بالمناسبات وغيرها، ممّا يهدف إلى إحداث نوع من التأثير في روَّاد المسجد، ويُحدث نوعا من التغيير في محيط المسجد" (بومدين، المؤسسة الدينية والأصولية الجزائرية، 2003م).

إن المسجد هو أهمّ مؤسسة دينية في الإسلام تقوم بإنتاج هذا الخطاب العميق والمتعدد في المعاني الاجتماعية، والتي يقبلها المسلمون بسبب ارتكازها على النصوص الدينية المتمثلة في القرآن والسُّنَّة. ولكنَّ طريقة تناول الخطيب للمواضيع إمّا أن تبهر المصلين وإمّا أن تنفّرهم من الخطاب ولا تجعلهم يتأثرون، وبالتالي لا يَقبلون به ولا يُقبلون على المسجد الذي يحتضن هذه النوعية من الخطابات، وهنا يبرز دور انتماءات الأفراد واتجاهاتهم للإقبال على الخطاب المسجدي أو الهروب منه، وتبرز –إلى جانب ذلك– أهمية خضوع أئمة المساجد وخطبائها إلى دورات تكوينية في فن الخطابة وطرائق الإلقاء وحسن اختيار موضوعات الخطب والدروس.

المبحث الثاني

نظرة تعاقبية–آنية للخطاب المسجدي العام

هناك مصطلحاتٌ اختلفت دلالاتها خلال الاستعمال التاريخي لها، من ذلك مثلا المصطلحات الآتية التي يكثر ورودها في الخطاب المسجدي، وسنتناولها وفق المنهج القائم على الثنائية المشهورة في الدرس اللساني الحديث وهي التعاقبية والآنية، فالتعاقبية تهتم بالتغيرات اللسانية الطارئة على النظام اللغوي عبر الزمن، وتعتمد على المنهج التاريخي، وأما الآنية فموضوعها هو حالة توازن النظام اللغوي في نقطة معينة من الزمان. وتقوم هذه الدراسة على المنهج الوصفي للغة:

1. **الصلاة**: أصل الصلاة الدعاء، وعلى ذلك ورد قول الأعشى:

وصَهْباءَ طافَ يَهُودِيُّها وأَبْرَزَهـا وعليهـا خَتَمْ
وقابَلَها الرِّيحُ في دَنِّها وصلَّى على دَنِّها وارْتَسَمْ

قال: دَعا لها أَن لا تَخْمَضَ ولا تفسُدَ (ابن منظور م.، لسان العرب).

ثم تطورت مع الإسلام فأخذت معاني إضافية نذكر منها:

- **الصَّلاةُ من الله تعالى**: هي الرَّحمة، قال عدي بن الرقاع:

صلى الإلَهُ على امْرِئٍ ودَّعْتُه وأَتمَّ نِعْمَتَه عليه وزادَها

وقال الراعي: صلى على عَزَّةَ الرَّحْمَنُ وابْنَتِها ليلى وصلى على جاراتِها الأُخَر

- **صلاةُ الله على رسوله**: هي رحْمَتُه له وحُسْنُ ثنائِه عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۚ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب، 56].

- **صلاة الملائكة**: هي دعاء واستغفار كما في الآية السابقة.

- **الصلاة في الاصطلاح الشرعي**: اصطلح الفقهاء على أن الصلاة هي عبادةٌ ذاتُ أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم (السقاف و مجموعة من الباحثين، 1433هـ).

نلاحظ كيف تطور المصطلح مع ظهور الإسلام فأخذت دلالته تتسع حتى صارت تدل على معاني الرحمة وحسن الثناء والدعاء والعبادة المخصوصة.

2. **الإمامة**: ورد هذا اللفظ في لغة العرب قبل الإسلام، قال النابغة:

أبـــــوه قبله وأبو أبيه بنو مجد الحياة على إمام

أي على المثال. وجاء أيضا في لغتهم: الإمام الخيط الذي يمد على البناء فيبنى عليه ويسوى عليه ساق البناء قال:

وخلقته حتى إذا تم واستوى كمحّة ساقٍ أو كمتن إمام

وفي الصِّحاح للجوهري (ت393هـ): "الإمام خشبة البنَّاء التي يُسوَّى عليها البناء، وقال:

وخلَّقتُه حتى إذا تمَّ واستوى كمُخَّة ساقٍ أو كمتن إمام

قال الأصمعي: يصف سهما." (الجوهري ، 1404هـ).

ثم تطور المعنى فصار يطلق على كل من يقتدى به، قال ابن منظور: "والإمامُ كل من ائتَمَّ به قومٌ كانوا على الصراط المستقيم أَو كانوا ضالِّين. ابن الأَعرابي في قوله عز وجل: «يَوْمَ نَدْعُو كلَّ أُناسٍ بإِمامِهم» قالت طائفة: بكتابهم، وقال آخرون: بنَبيّهم وشَرْعهم، وقيل: بكتابه الذي أَحصى فيه عَمَله. وسيِّدُنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إِمامُ أُمَّتِه، وعليهم جميعا الائتمامُ بسُنَّته التي مَضى عليها" (ابن منظور م.).

ومن المسائل الفقهية التي تنبني على هذه الدلالات اللغوية للفظة "إمام" اختلافُ الفقهاء—ومن ثمَّ الخطاب المسجدي- في حكم من ذبح أضحيته يوم العيد قبل ذبح الإمام، حيث وردت فيه أحاديث نبوية، وقد ذكر النووي (ت676هـ) أقوال علماء الأمصار في المسألة بين من يُجيز ذبحها قبل ذبح الإمام ومن يمنع ذلك:

فمذهب الشافعية اعتبارُ الزمن بطلوع الشمس من يوم النحر ومُضيّ قدر صلاة العيد وخُطبتين، سَوَاءٌ صَلَّى الْإِمَامُ أم لا، وَسَوَاءٌ صَلَّى الْمُضَحِّي أم لا، وسواءٌ كَانَ من أهل الأَمْصَارِ أو من أَهْلِ الْقُرَى أو الْبَوَادِي أو الْمُسَافِرِينَ، وَسَوَاءٌ ذَبَحَ الْإِمَامُ ضَحِيَّتَهُ أَمْ لَا، وبهذا القول قال دَاوُد وَابنُ الْمُنذِرِ وغيرهما. وقال عَطَاءٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ: يَدْخُلُ وَقْتُهَا فِي حَقِّ أَهْلِ الْأَمْصَارِ إذَا صَلَّى الْإِمَامُ وَخَطَبَ، فمن ذَبَحَ قبل ذلك لَمْ يُجْزِهِ. وقال مالِكٌ: لَا يَجُوزُ ذَبْحُهَا إلَّا بَعْدَ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَخُطْبَتَيْهِ وَذَبْحِهِ. وقال أَحْمَدُ: لَا يَجُوزُ قَبْلَ صَلَاةِ الْإِمَامِ، وَيَجُوزُ بَعْدَهَا قَبْلَ ذَبْحِ الْإِمَامِ، وَسَوَاءٌ عِنْدَهُ أَهْلُ الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ، وهو قول الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَإِسْحَاقَ بن راهويه. وقال سفيان الثَّوْرِيُّ: يَجُوزُ ذَبْحُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْإِمَامِ قَبْلَ خُطْبَتِهِ وَفِي حَالِ خُطْبَتِهِ (النووي، المجموع شرح المهذب، 1347هـ).

وبعد أن ساق النووي الأحاديث الواردة في الباب بيَّن أن المراد بها التَّقدِيرُ بِالزَّمَانِ لَا بفعل الصَّلَاة، لأن التقدير بالزمان أشبه بمواقيت الصلاة وغيرها، ولأنه أضبط للناس في الأمصار والقرى والبوادي.

ولعل من تبيَّن دلالةَ اللفظ فإنه يلمح اتجاه الإمامة هنا نحو معنى القيادة السياسية أكثر من معنى الإمام الذي يؤم الناس في الصلاة، وقد كان الذي يشغل المنصبين واحدا في المراحل الأولى من التاريخ الإسلامي، والقصد من ذلك ترسيخ مبدأ الطاعة لأولياء الأمور، ويمكن أن يكون إمام الصلاة ممثلا لولي الأمر ونائبا عنه في أداء الشعائر.

3. المحراب:

قال الطاهر ابن عاشور (ت1393هـ) في تفسير قول الله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [سورة آل عمران، 37] "والمحرابُ بِنَاءٌ يَتَّخِذُهُ أَحَدٌ لِيَخلُوَ فِيهِ بِتَعَبُّدِهِ وَصَلَاتِهِ، وَأَكْثَرُ مَا يُتَّخَذُ فِي عُلُوٍّ يُرْتَقَى إِلَيْهِ بِسُلَّمٍ أَوْ دَرَجٍ، وَهُوَ غَيْرُ الْمَسْجِدِ. وَأُطْلِقَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ إِطْلَاقَاتٍ، عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ أَوِ التَّوَسُّعِ كَقَوْلِ عُمَرَ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ:

دُمْيَةٌ عِنْدَ رَاهِبٍ قِسِّيسٍ ... صَوَّرُوهَا فِي مَذْبَحِ الْمِحْرَابِ

أَرَادَ فِي مَذْبَحِ الْبَيْعَةِ، لِأَنَّ الْمِحْرَابَ لَا يُجْعَلُ فِيهِ مَذْبَحٌ. وَقَدْ قِيلَ :إِنَّ الْمِحْرَابَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَرْبِ لِأَنَّ الْمُتَعَبِّدَ كَأَنَّهُ يُحَارِبُ الشَّيْطَانَ فِيهِ، فَكَأَنَّهُمْ جَعَلُوا ذَلِكَ الْمَكَانَ آلَةً لِمِحْرَبِ الشَّيْطَانِ. ثُمَّ أُطْلِقَ الْمِحْرَابُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَوْضِعٍ كَشَكْلِ نِصْفِ قُبَّةٍ فِي طُولِ قَامَةٍ وَنِصْفٍ يُجْعَلُ بِمَوْضِعِ الْقِبْلَةِ لِيَقِفَ فِيهِ الْإِمَامُ لِلصَّلَاةِ، وَهُوَ إِطْلَاقٌ مُوَلَّدٌ" (بن عاشور ، 1984م).

4. الساعة:

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في شأن التبكير لصلاة الجمعة: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ راح في الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ

كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» (البخاري)، ومن خطباء المساجد من يروي هذا الحديث دون التفطن للتطور الدلالي للفظ "الساعة" فيحمله على التوقيت المعروف للناس اليوم بستين دقيقة، بينما نجد الفقهاء المتقدمين أنفسهم يختلفون في تحديد الدلالة المقصودة على ثلاثة أقوال:

- الأول: أنها تبدأ من طلوع الفجر.
- الثاني: أنها تبدأ من طلوع الشمس.
- الثالث: أنها ساعة واحدة بعد الزوال تكون فيها هذه اللحظات اللَّطيفة، وهو مذهب مالك، واختاره بعض الشافعية (النووي، المجموع شرح المهذب).

المبحث الثالث

نظرة تعاقبية–آنية للخطاب المسجدي في الجزائر

تلك نماذج للتطور الدلالي لبعض الألفاظ التي يكثر تداولها في الخطاب المسجدي بشكل عام. وإذا ألقينا نظرة تعاقبية–آنية للخطاب المسجدي في الجزائر فإننا نلاحظ حدوث تغييرات مرحلية فيه.

ولو شئنا الانطلاق من فترة الوجود العثماني في هذه البلاد، فإننا نرى تمسك الخطاب المسجدي باللغة العربية على الرغم من عدم اعتمادها الرسمي من قِبَلِ الأتراك أنفسهم. وقد تأثر المجتمع على اختلاف شرائحه بألفاظ تركية دخيلة على اللسان العربي نظرا للاحتكاك اليومي مع العنصر التركي في المصالح الإدارية المختلفة، ومن الطبيعي أن يتأثر بذلك القائمون بالخطاب الديني في المساجد خاصة أن المحاكم أصبحت تُدار من قِبَلِ قضاة يلتزمون إصدار الأحكام القضائية وفق المذهب الحنفي الذي جلبه العثمانيون معهم إلى هذه الديار التي لم تكن تعرف سوى الحكم والفتوى على مذهب الإمام مالك.

وإذا علمنا التقارب الشديد بين المساجد والمحاكم في ذلك الوقت –على اعتبار أن يكون القاضي إماما في كثير من الأحيان– أدركنا سبب التأثر الطارئ على الخطاب المسجدي. ومن أمثلة المفردات التركية التي انتشرت في هذا العهد وظل بعضها إلى اليوم: جمرك، خزناجي، طابونة، بايلك، الرايس، زوالي...

وقد ظل هذا الخطاب محافظا على اللغة العربية حتى بعد الاحتلال الفرنسي، فظلت خطبة الجمعة والعيدين تُلقى باللغة العربية، الأمر الذي لا نجده في تركيا اليوم ولا في إيران وأندونيسيا وغيرها من البلدان الإسلامية الآسيوية التي تتبنى في الغالب المذهب الحنفي الذي لا يشترط أن تكون خطبة الجمعة والعيدين باللغة العربية، خلافا لما هو مقرر في المذهب المالكي المعتمد في الجزائر.

ومع اعتماد سياسة التعريب بعد الاستقلال حافظ الخطاب المسجدي على اللغة العربية على الأقل في خطب صلوات الجمعة والعيدين والاستسقاء، مع تسجيل الملاحظات الآتية:

– أغلب الأئمة الخطباء خلال فترة الستينات والسبعينات من القرن الماضي كان يعتمد على الكتب المؤلَّفة في نصوص الخطب الجامعة والتي تتميز بأسلوب عصر الضعف، فيكثر فيها التنميق اللفظي البعيد عن أفهام المتلقين، وأبعدُ الأئمة عن هذا الأسلوب هم أولئك الذين تكونوا في مدارس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي كانت معروفة بنهجها الإصلاحي ومحاربتها لمظاهر التخلُّف الفكري والحضاري.

– في فترة الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي أخذ الخطاب المسجدي بُعدا فكريا وسياسيا فتغيرت مفرداته كثيرا، والتغيير الملاحظ بشكل جليّ هو في المستوى الصوتي من ناحية النبر، حيث ارتفع صوت الخطيب حاملا أغراض العتاب واللوم ورفض الواقع ورثاء الماضي التليد.

– إلى جانب ذلك، كان بعض الأئمة يلتزم نص الخطبة التي ترسل إليه من المصالح الإدارية التابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، فيقوم بإلقائها على الحاضرين ملتزما بما ورد فيها من دون زيادة أو نقصان. وتكون نصوص هذه الخطب في العادة تحمل أفكارا عامة ومفردات سهلة. وكان فريقٌ آخر يقوم بتوظيف الخطاب المسجدي في إنتاج العنف، حيث "ظهر المسجد كمنبر للتنازع بين السلطة الحاكمة والجماعات الإسلامية والمسلحة منذ إفراز التعدّدية" (بومدين ، المؤسسة الدينية والأصولية الجزائرية، 2011م)، ومعظم الخطب كان منصبًّا حول تحريض الشعب على السلطة ودعوتهم إلى الدولة الإسلامية وإحياء الخلافة، فارتفعت مصطلحاتٌ وعباراتٌ غير مألوفة لدى الشعب الجزائري مثل: لا شرقية لا غربية، إسلامية – الولاء والبراء – عليها نحيا وعليها نموت – الخلافة – الشورى في مقابل الديمقراطية.

– بعد العشرية السوداء بدأ الخطاب يأخذ منحى الحثّ والإرشاد مع التركيز على توحيد الكلمة، عن طريق التأسيس للتوحيد الاجتماعي المرتكز على قاعدة حب الوطن من الإيمان، وهذا من خلال استعمال ألفاظ: المصالحة الوطنية –الوئام المدني – السلم – الشعب الجزائري – الوطن – بلد العزة والكرامة.

– أما خارج مجال الخطب فكانت الدروس والحلقات التي تعقد دوريا تتميز بالاسترسال في اللغة واعتماد اللغة العامية في كثير من الأحيان بحجة مراعاة الفروق الفردية للمتلقين.

وإذا أردنا تحليل مضمون الخطب التي سادت منابر المساجد الجزائرية في السنوات الأخيرة فإننا نلاحظ التركيز على طاعة ولي الأمر، وعلى معاني الشرعية التاريخية والدينية، والوعظ والإرشاد. فبالنسبة إلى التركيز على موضوع طاعة ولي الأمر فلأنه يستلزم تبيان أهميته وخطورة الخروج عليه واللجوء إلى مظاهر العنف خصوصا في أيام التغيير الذي شهدته بعض الدول العربية فيما يسمى الربيع العرب، ويؤكد الخطباء كذلك على ضرورة احترام المرجعية الدينية التي تتبناها الدولة والمتمثلة في التزام المذهب المالكي.

أمّا الحديث عن الشرعية فيزداد أكثر في المناسبات الوطنية مثل عيد الاستقلال واندلا ع الثورة التحريرية ويوم الشهيد، ولقد تفطنت مصالح وزارة الشؤون الدينية والأوقاف إلى أهمية تكوين الأئمة وأدرجت مادة التاريخ ضمن برنامج التكوين، حرصاً من الوزارة على تكوين الإمام في شتى المجالات حتى تكون له دراية في تناول المواضيع الدينية وغير الدينية.

وفي الوعظ والإرشاد يركّز الخطباء على وصف حالة المسلمين السلبية، وعلى توجيه المأمومين إلى التمسك بكلمة التوحيد التي من شأنها أن تحقق توحيد الكلمة، ويدعونهم إلى التحلي بفضائل الأخلاق واجتناب سفاسفها، ومحاربة الآفات الاجتماعية والظواهر السلبية التي تهدد أمن المجتمع.

ولا يتطلب ذلك اختيار المفردات الصعبة واعتماد أسلوب الانقباض في الخطابة، بل يكون الاسترسال مُلحًّا في حالات كثيرة. فقد كان الجاحظ يرى أنه "ليس في الأرض لفظٌ يسقط البتة، ولا معنىً يبور حتى لا يصلح لمكان من الأماكن" (الجاحظ ، البيان والتبيين، 1418هـ)، ولكن الكلام مع ذلك يتفاضل ويتفاوت فيه الناس، ومعيار التفاضل عنده هو تحقق شرط الملاءمة عن طريق تناسب القسمة في الكلام، فنراه ينقل من صحيفة بشر بن المعتمر أن على المتكلم "أن يعرف أقدار المعاني، ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين وبين أقدار الحالات، فيجعل لكل طبقة من ذلك كلاما، ولكل حالة من ذلك مقاما، حتى يقسم أقدار الكلام على أقدار المعاني، ويقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات، وأقدار المستمعين على أقدار تلك الحالات" (الجاحظ ، البيان والتبيين، 1418هـ).

خاتمة:

يقودنا هذا العرض المختصر إلى تكوين نظرة في تاريخ تطور الخطاب المسجدي بشكل عام، وفي الجزائر على وجه الخصوص في مستوياته الصوتية والصرفية والتركيبية والدلالية، ويلفت نظرنا إلى ضرورة التنبه إلى خطورة الجانب الدلالي لهذا الخطاب والاهتمام به كثيرا حتى يكون في مستوى البعد التداولي الذي ينبغي أن يرتقي إليه، ولا يكون ذلك إلا بمراعاة ملاءمة الخطاب شكلا ومضمونا للجمهور المتلقي له.

كما يكون من الضروري أيضا أن يراعي المنتجون للخطاب المسجدي الفروق الفردية للمتلقين، وذلك بتنويع الخطاب حتى يشمل المستويات الاجتماعية والثقافية المختلفة، مع المحافظة على الهوية الوطنية في أبعادها الرئيسية، فقد رأينا كيف حافظ الخطاب المسجدي في الجزائر على ثوابت الأمة ومقوماتها منذ العهد العثماني إلى الاستعمار الفرنسي وإلى كل الفترات التي مرت بها الجزائر بعد الاستقلال.

وبناء عليه، خلص البحث إلى تقرير النتائج التالية:

- ضرورة الاهتمام بقواعد اللغة العربية من حيث الوضع والاستعمال لتحقيق الفهم الصحيح للخطاب المسجدي في الجزائر.
- أهمية التركيز على القصدية في الخطاب مع مراعاة أحوال المخاطبين، والانتقال بالخطاب من مجاله اللغوي الضيق إلى المجال الاجتماعي الواسع.
- تبيان أهمية المسجد باعتباره مؤسسة دينية تقوم بإنتاج خطاب متعدد المعاني الاجتماعية يرتكز على نصوص الكتاب والسنة، ويحتاج إلى تطوير طرائق العرض الخطابي بما ينفع الجمهور المتلقي.
- تميز كثير من المصطلحات الشرعية بالتطور الدلالي والتعاقبي وضرورة إدراك ذلك من المنتجين للخطاب المسجدي لتفادي الفهم غير السليم.
- محافظة الخطاب المسجدي في الجزائر على الثوابت والمقومات الحضارية رغم المراحل الصعبة التي مر بها في التاريخ والعصر الحديث.
- دور المسجد في مقاومة الاحتلال الفرنسي للجزائر والمحافظة على اللغة العربية رغم محاولات التغريب وطمس الهوية.
- انتهاج سياسة التعريب بعد الاستقلال لمعالجة آثار التجهيل والتغريب لفترة تزيد عن القرن من الزمان.
- التزام الخطاب المسجدي في الجزائر بمنهج الوسطية والاعتدال ورفض كل أشكال العنف التي كانت تهدد المجتمع الجزائري.

ويبقى هذا الموضوع مفتوحا للبحث والتحليل، مع إمكانية التأكيد على التوصيات التالية:

- التفكير في وضع محاور كبرى يلتزم بها المنتجون للخطاب المسجدي للإسهام في البناء الحضاري المنشود مما يضمن الانسجام بين النظريات والعمليات، وتتقلص الفجوة بين الواقع والمأمول.
- إعداد القائمين على الخطاب المسجدي من الناحية اللغوية بالاستفادة من النظريات اللسانية الحديثة من أجل تحسين الأداء.
- الدعوة إلى قيام تعاون علمي بين وزارة التعليم العالي ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف يسمح بتنظيم دورات تكوينية يشرف عليها أساتذة الجامعات في مختلف التخصصات التي من شأنها أن تفيد خطباء المساجد في تحسين أدائهم الوظيفي.
- البحث عن أنجع السبل لتقييم خطباء المساجد من أجل ضمان الجودة في الطرح والفعالية في الأداء.

قائمة المراجع:

(1) إبراهيم الشاطبي: **الموافقات في أصول الشريعة**، تح مشهور بن حسن آل سلمان، دار عفان، ط1، 1417هـ-1997م، ج5 ص53.

(2) أحمد بن فارس: **معجم مقاييس اللغة**، تح عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، [د.ط]، 1399هـ-1979م، ج2 ص198.

(3) إسماعيل بن حماد الجوهري: **تاج اللغة وصحاح العربية**، تح أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط3، 1404هـ-1984م، ج5 ص2563.

(4) بوزيد بومدين: **المؤسسة الدينية والأصولية الجزائرية**، في الكتاب الجماعي: حراسة الإيمان، المؤسسة الدينية، الإمارات العربية المتحدة: مركز المسبار للدراسات والبحوث، ط03، 2011، ص178.

(5) جمال الدين محمد ابن منظور: **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، [د.ط]، [د.ت]، ج1 ص361.

(6) **رسالة المسجد**: مجلة تصدر عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، العدد 1، 2003، ص12.

(7) عَلوي بن عبد القادر السقاف ومجموعة من الباحثين: **الموسوعة الفقهية**، الدرر السنية، 1433هـ، ج1 ص63.

(8) علي بن محمد الآمدي: **الإحكام في أصول الأحكام**، تع عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق-بيروت، ط2، 1402هـ، ج1 ص95.

(9) عمرو بن بحر الجاحظ: **البيان والتبيين**، تح عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط7، 1418هـ-1998م، ج1 ص93.

(10) فخر الدين محمد الرازي: **التفسير الكبير**، دار الفكر، ط1، 1401هـ-1981م، ج26، ص 187، 189.

(11) محمد الطاهر بن عاشور: **تفسير التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، [د.ط]، 1984، ج23 ص229.

(12) محمد بن إدريس الشافعي: **الرسالة**، تح أحمد محمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، [د.ط]، 1357هـ-1938م، ص47.

(13) محيي الدين بن شرف النووي: **المجموع شرح المهذب**، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، 1347هـ، ج8 ص389.

التهميش:

1. إبراهيم أبو إسحاق الشاطبي. (1417هـ). *الموافقات في أصول الشريعة* (ط1). القاهرة-مصر: دار ابن عفان، ج5 ص53.
2. محمد بن إدريس الشافعي. (1357هـ-1938م). *الرسالة*، تح أحمد محمد شاكر (د.ط). مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ص47.

3. نفس المرجع، ص50.
4. أحمد بن فارس. (1399هـ-1979م). *معجم مقاييس اللغة*، تح عبد السلام محمد هارون (د.ط). دار الفكر، ج2 ص198.
5. جمال الدين محمد ابن منظور. (د.ت). *لسان العرب* (د.ط). بيروت: دار صادر، ج1 ص361.
6. نفس المرجع والصفحة.
7. محمد الطاهر بن عاشور. (1984م). *تفسير التحرير والتنوير* (د.ط) الدار التونسية للنشر، ج23 ص229.
8. فخر الدين محمد الرازي. (1401هـ-1981م). *التفسير الكبير* (ط1) دار الفكر، ج26، ص ص 187، 189.
9. علي بن محمد الآمدي. (1402هـ). *الإحكام في أصول الأحكام*، تع عبد الرزاق عفيفي (ط2). دمشق-بيروت: المكتب الإسلامي، ج1 ص95.
10. Émile Benveniste.(1966). *Problème de linguistique générale* (1éd). Paris : Gallimard, tome 1, p p 129, 130.
11. Michel Foucault. *L'Archéologie du savoir* (1éd). Paris : Gallimard, p156.
12. بوزيد بومدين. (2011م). *المؤسسة الدينية والأصولية في الجزائر* (ط3) رسالة المسجد، مجلة تصدر عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، العدد 1، 2003، ص12.
13. لسان العرب، ج14 ص464.
14. عَلوي بن عبد القادر السقاف ومجموعة من الباحثين. (1433هـ). *الموسوعة الفقهية* (د.ط). الدرر السنية، ج1 ص63.
15. إسماعيل بن حماد الجوهري. (1404هـ-1984م). *تاج اللغة وصحاح العربية*، تح أحمد عبد الغفور عطار (ط3). بيروت-لبنان: دار العلم للملايين، ج5 ص2563.
16. لسان العرب، ج12 ص24.
17. ينظر: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي. (1347هـ). *المجموع شرح المهذب* (د.ط). القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، ج8 ص389.
18. تفسير التحرير والتنوير، مرجع سابق، ج3 ص237.
19. أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة، برقم 841.
20. ينظر: المجموع شرح المهذب، مرجع سابق، ج4 ص540.
21. بوزيد بومدين. (2011م). *المؤسسة الدينية والأصولية الجزائرية*، في الكتاب الجماعي: حراسة الإيمان المؤسسة الدينية. (ط03)، الإمارات العربية المتحدة: مركز المسبار للدراسات والبحوث، ص178.
22. عمرو بن بحر الجاحظ. (1418هـ-1998م). *البيان والتبيين*، تح عبد السلام محمد هارون (ط7). القاهرة: مكتبة الخانجي، ج1 ص93.
23. نفس المرجع، ج1 ص 138، 139.